فتاوى عامة

191

سامي بن صالح الواكد

سائل يسأل يقول امرأة توفي زوجها وله امرأة اخرى ولهما بيتان وهذان البيتان في سور واحد وفناء واحد يعني الحوش واحد الا انه يوجد مطبخان عندهم فهل يجوز لها ان تنتقل من هذا البيت - 00:00:00

ولا تخرج الى الشارع بل في محيط البيت نفسه الى البيت الاخر الجواب الحمد لله ما دام انها لا تخرج من خارج البيت والبيت يعتبر مثل البيت الواحد وسوره واحد - 00:00:23

وفناؤه واحد فلا حرج عليها ان تذهب الى هذا البيت بانه ما بينهما الا باب وسورهما واحد وفناؤهما واحد فلا حرج عليها في الذهاب الى البيت الاخر الذي فيه ابناء زوجها - 00:00:39

وزوجته الاخرى لا حرج عليها في ذلك والله اعلم - 00:00:58